

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٣١٨ لسنة ٢٠٠٧

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى

فى مسائل الأحوال الشخصية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٧/١١/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

تنشأ محكمة أسرة عين شمس ، تابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها بمجمع محاكم مصر الجديدة الكائن بشارع المحكمة تقاطع شارع الحجاز ، ميدان المحكمة ، مصر الجديدة ، محافظة القاهرة ، وتختص بنظر القضايا الواردة من دائرة قسم شرطة عين شمس .

#### ( المادة الثانية )

تنشأ محكمة أسرة المرج ، تابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها بمجمع محاكم مصر الجديدة الكائن بشارع المحكمة تقاطع شارع الحجاز ، ميدان المحكمة ، مصر الجديدة ، محافظة القاهرة ، وتختص بنظر القضايا الواردة من دائرة قسم شرطة المرج .

**( المادة الثالثة )**

تنشأ محكمة أسرة السلام ، تابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها بمجمع محاكم مصر الجديدة الكائن بشارع المحكمة تقاطع شارع الحجاز ، ميدان المحكمة ، مصر الجديدة ، محافظة القاهرة ، وتختص بنظر القضايا الواردة من دائرة قسم شرطة السلام .

**( المادة الرابعة )**

تنشأ محكمة أسرة الشرايية ، تابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها بمجمع محاكم زناييري الكائن ٥ شارع الزناييري ، جزيرة بدران ، شبرا ، محافظة القاهرة ، وتختص بنظر القضايا الواردة من دائرة قسم شرطة الشرايية .

**( المادة الخامسة )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة السادسة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠٠٨/١/١٣

صدر في ٢٠٠٧/١٢/٣٠

وزير العدل

**المستشار / ممدوح مرعى**